

سلسلة دراسات في الفكر  
المحاسبي الإسلامي

## الأسس والمعالجات المحاسبية لصيغة التمويل بالمضاربة

إعداد

دكتور / حسين حسين شحاتة

الأستاذ بكلية التجارة جامعة الأزهر

خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية

## الأسس والمعالجات المحاسبية لصيغة التمويل بالمضاربة

### العناصر

مدلول المضاربة.

أصل المضاربة في التراث العربي والإسلامي.

أنواع المضاربة.

شروط المضاربة.

الإجراءات التنفيذية للمضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية . .

أسس المحاسبة على المضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية .

حالات تطبيقية على معيار محاسبة المضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية.

### مدلول المضاربة

لغة : ضرب في الأرض أي خرج يبتغي الرزق .

قال تعالى : ﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ ( النساء ١٠١ )

﴿ أَيْسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ ( البقرة ٢٧٣ )

﴿ آخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ( المزمّل ٢٠ )

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تضربوا أكباد الإبل إلا إلى ثلاث مساجد "

اصطلاحاً : عقد بين طرفين ، يقدم أحدهما مال معلوم قدره ونوعه إلى آخر كفاء وأمين لتشغيله وفق شروط معينة على أن يكون الريح بينهما بحصة شائعة ومعلومة.

### أطراف المضاربة :

- صاحب رأس المال :يقدم المال.

- صاحب العمل : يقدم الخبرة.

## - شروط المضاربة

من أهمها ما يلي :

- أن يكون رأس المال معلوماً ومسلماً لصاحب العمل .
- تعيين حصة كل من طرفي المضاربة في الربح وأن تكون حصة شائعة .
- يتحمل صاحب المال الخسارة ويكون العامل قد خسر جهده .
- لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال .
- إذا تبين إهمال و تقصير صاحب العمل وترتب على ذلك خسارة فسوف يتحملها .
- في حالة المضاربة المستمرة يجوز جبر خسارة صفقة من ربح صفقة أخرى .
- هناك شروط فقهية أخرى .

## - أصل المضاربة في التراث العربي والإسلامي

- كانت المضاربة موجودة في الجاهلية قبل الإسلام .
- من قراءة سيرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أنه خرج مضارباً في مال السيدة خديجة رضي الله عنها . تعامل بها الصحابة رضوان الله عليهم ومنهم العباس بن عبد المطلب .
- أعطى عمر بن الخطاب مال يتيم لتاجر للمضاربة به .
- قال علي بن أبي طالب . الوضعية على صاحب المال والربح على ما اتفقا عليه .
- هناك أدلة كثيرة على وجود أصل للمضاربة في التراث العربي والإسلامي .

## - أنواع المضاربة :

من أهمها ما يلي :

- مضاربة مطلقة ومضاربة مقيدة
- مضاربة مؤقتة ومضاربة مستمرة
- مضاربة ثنائية ومضاربة جماعية

## -مجال تطبيق المضاربة

الرأي الأول : في مجال التجارة فقط

الرأي الثاني : في كافة الأنشطة متى توافرت أركانها وشروطها .

الإجراءات التنفيذية للمضاربة

كما تقوم بها المصارف الإسلامية

تقديم طلب التمويل بصيغ المضاربة الإسلامية .

دراسة الطلب من الجوانب الشرعية والمالية والاقتصادية والمصرفية والقانونية ..... .

في حالة القبول يتم الحصول علي ضمانات عدم التقصير والإهمال وإبرام عقد المضاربة .



وضع مال المضاربة تحت تصرف المضارب ( رب العمل ) .

تنفيذ عمليات المضاربة بإدارة صاحب العمل ومتابعة وإشراف المصرف الإسلامي.

توزيع الأرباح حسب العقد .

في نهاية أجل المضاربة تتم عملية التصفية وتحديد حقوق كل طرف .

❁- الخريطة البيانية للمضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية



- أسس المحاسبة علي المضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية

أسس المحاسبة على رأس المال :

أن يسدد نقداً

ويجوز أن يكون في صورة أعيان يمكن تقويمها

لا يضمن صاحب العمل رأس المال بل لديه كأمانة للتشغيل

أسس الإدارة :

يقوم بها صاحب العمل

من حق صاحب المال المتابعة والرقابة وتقديم المشورة .

قد يتفقا على أن تخصص نسبة من الربح نظير الإدارة.

أسس المحاسبة على الأرباح :

توزع بنسب شائعة بين الطرفين حسب العقد .

لا يجوز أن يضمن صاحب العمل الربح لصاحب المال .

أسس المحاسبة على الخسارة :

يتحملها صاحب المال و يكون صاحب العمل قد خسر جهده.

يتحمل صاحب العمل الخسارة إذا قصر أو أهمل أو تعدى.

## العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصرف

### قائمة الدخل

		إيرادات الاستثمارات
	.....	- إيرادات المرابحة
	.....	- إيرادات المضاربة
	.....	- إيرادات المشاركة
		وهكذا

### قائمة المركز المالي

		-
		-
		-
		الاستثمارات
		- .....
	.....	- استثمارات بصيغة المضاربة
	.....	- استثمارات بصيغة المشاركة
		وهكذا

## حالات تطبيقية علي معيار محاسبة المضاربة

حالة : المحاسبة علي أرباح المضاربة :  
( أ ) المضاربة قصيرة الأجل:

لو فرض أنه قد تم عقد مضاربة بين مصرف إسلامي ورجل أعمال ( عبد الرحمن بن عوف ) وكانت نتيجة الأعمال كما يلي :

رأس مال المضاربة	١٠٠٠٠٠٠	درهم .
إيراد المبيعات	١٢٥٠٠٠٠	درهم .
نفقات المضاربة	٥٠٠٠٠	درهم .

توزع الأرباح كما يلي :

٧٥ % حصة المصرف الإسلامي

٢٥ % حصة عبد الرحمن بن عوف

ففي ضوء ما سبق تحسب الأرباح كما يلي :

$$\text{الربح} = ١٢٥٠٠٠٠ - (١٠٠٠٠٠٠ + ٥٠٠٠٠) = ٢٠٠٠٠٠٠ \text{ درهم}$$

ويوزع كما يلي :

$$\text{حصة المصرف} = ٢٠٠٠٠٠٠ \times ٧٥ \% = ١٥٠٠٠٠٠ \text{ درهم .}$$

$$\text{حصة أبو عوف} = ٢٠٠٠٠٠٠ \times ٢٥ \% = ٥٠٠٠٠٠ \text{ درهم .}$$

(ب) حالة المضاربة المستمرة لأكثر من فترة مالية :

لو فرض أنه تكونت شركة مضاربة بين المصرف وعثمان بن عوف للتجارة في المواد الغذائية ، وفي نهاية السنة المالية (٣١ / ذو الحجة ١٤٢٧ هـ) حصلت علي البيانات والمعلومات الآتية :

إيراد المبيعات ٥٠٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

تكلفة المشتريات ٤٥٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

تكلفة البضاعة التي لم تباع ١٥٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

نفقات المضاربة ١٠٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

وتم الاتفاق علي استمرارية المضاربة لفترات زمنية وتوزيع الأرباح كل عام علي النحو التالي:

مخصص مخاطر ١٠ % من صافي الربح .

حصة المصرف ٦٠ % من الباقي .

حصة ابن عوف ٤٠ % من الباقي .

في ضوء ما سبق تظهر قائمة الدخل علي النحو الوارد بالصفحة التالية

قائمة الدخل عن السنة المنتهية في ١٢/٣٠/١٤٢٧هـ

البيان	جزئي	كلي
إيراد المبيعات		٥٠٠٠٠٠٠
يضاف		
تكلفة بضاعة آخر المدة		١٥٠٠٠٠٠
		٦٥٠٠٠٠٠
يطرح التكاليف والنفقات		
- تكلفة المشتريات	٤٥٠٠٠٠٠	
- نفقات المضاربة	١٠٠٠٠٠٠	
		(٥٥٠٠٠٠٠)
صافي الأرباح		١٠٠٠٠٠٠
وتوزع كما يلي :		
- مخصص مخاطر $١٠٠٠٠٠ = ١٠\% \times ١٠٠٠٠٠٠$		
- حصة المصرف $٥٤٠٠٠٠٠ = ٦٠\% \times ٩٠٠٠٠٠$		
حصة ابن عوف $٣٦٠٠٠٠٠ = ٤٠\% \times ٩٠٠٠٠٠$		

حالة: عن توزيع عائد الاستثمارات بين المصرف الإسلامي وبين أصحاب الحسابات الاستثمارية

– إجمالي الحسابات الاستثمارية ١٥٠٠٠٠٠٠

– صافي عوائد الاستثمارات ٢٠٠٠٠٠٠

– ينص عقد المضاربة بين المصرف وأصحاب الحسابات الاستثمارية على توزيع الأرباح على النحو التالي :

٢٥% للمصرف نظير الإدارة .

٧٥% لأصحاب الحسابات الاستثمارية .

ففي ضوء البيانات والمعلومات السابقة يظهر مشروع توزيع صافي العوائد على النحو التالي :

٢٠٠٠٠٠٠		صافي عوائد الاستثمار توزيع:
	٥٠٠٠٠٠٠	حصة المصرف نظير الإدارة ٢٠٠٠٠٠٠ x ٢٥% =
	١٥٠٠٠٠٠	حصة أصحاب الحسابات الاستثمارية
	١٠%	١٥٠٠٠٠٠
		النسبة المئوية = ١٥٠٠٠٠٠٠

قضايا محاسبية تتعلق بصيغة التمويل بالمضاربة.

المعالجة المحاسبية بإثبات رأس مال المضاربة :

عند بداية العقد.

في نهاية كل سنة مالية.

● المعالجة المحاسبية لتطبيق التنضيف الحكمي لأغراض قياس نتائج الأعمال في المضاربة .

● المعالجة المحاسبية لنتائج أعمال المضاربات المقيدة المتخصصة .

المعالجة المحاسبية لقضية تكوين مخصصات لمخاطر الاستثمار بالمضاربة .

المعالجة المحاسبية لخسائر المضاربة الفترية .

المعالجة المحاسبية لتصفية المضاربة قبل نهاية أجلها .

المعالجة المحاسبية لتعثر مديني المضاربات .

المعالجة المحاسبية لتحويل عقد المضاربة إلى مرابحة

## فهرس المحتويات

١	مدلول المضاربة .....
١	أطراف المضاربة : .....
٢	- شروط المضاربة .....
٢	- أصل المضاربة في التراث العربي والإسلامي .....
٢	- أنواع المضاربة : .....
٣	- مجال تطبيق المضاربة .....
٥	- أسس المحاسبة علي المضاربة كما تقوم بها المصارف الإسلامية .....
٧	- حالات تطبيقية علي معيار محاسبة المضاربة .....
١٢	فهرس المحتويات .....